

تعميم وسيط رقم ١٩٧

للمصارف

نودعكم ربطاً نسخة عن القرار الوسيط رقم ١٠١٨٧ تاريخ ٢٦/٦/٢٠٠٩ المتعلق بتعديل القرار الأساسي رقم ٧٨٣٥ تاريخ ٢/٦/٢٠٠١ (الاحتياطي الإلزامي).

بيروت، في ٢٦ حزيران ٢٠٠٩

حاكم مصرف لبنان

رياض توفيق سلامه

قرار وسيط رقم ١٠١٨٧

تعديل القرار الأساسي رقم ٧٨٣٥ تاريخ ٢٠٠١/٦/٢
المتعلق بالاحتياطي الإلزامي

إن حاكم مصرف لبنان ،
بناءً على قانون النقد والتسليف ولا سيما المواد رقم ٧٠ ، ٧٦ ، ٧٩ و ١٧٤ منه ،
وبناءً على القرار الأساسي رقم ٧٨٣٥ تاريخ ٢٠٠١/٦/٢ وتعديلاته المتعلقة بالاحتياطي الإلزامي،
وبناءً على قرار المجلس المركزي لمصرف لبنان المتخذ في جلسته المنعقدة بتاريخ ٢٠٠٩/٦/٢٤ ،

يقرر ما يأتي:

المادة الاولى: يضاف الى المادة السابعة من القرار الأساسي رقم ٧٨٣٥ تاريخ ٢٠٠١/٦/٢
البندين (٩) و (١٠) التالي نصهما:

« ٩ - بنسبة ٢٠٠% من ارصدة القروض بالعملات الاجنبية التي لا تستفيد من دعم الدولة
للفوائد المدينة والممنوحة لتمويل مشاريع جديدة صديقة للبيئة (Environmentally
Friendly) غايتها المساهمة في حماية البيئة أو التخفيف من الاثر البيئي أو لتمويل
تطوير مشاريع قديمة بحيث تصبح مشاريع صديقة للبيئة وذلك في حال توفر
الشروط التالية:

أ- ان تكون ممنوحة لتمويل مشاريع صديقة للبيئة غايتها المساهمة في الحفاظ على
البيئة أو في التخفيف من الاثر البيئي (مثلاً مشاريع الهندسة المعمارية الخضراء
(Green Architecture Projects) منها تركيب القرميد وتلبيس الحجر
وتنسيق الحدائق والطاقة المتجددة (Renewable Energy) والسياحة البيئية
(Ecotourism) والزراعة العضوية وادارة النفايات ومعالجة مياه الصرف
الصحي واعادة التدوير (Recycling) ...).

ب- أن لا تتعدى مدة تسديد القرض عشر سنوات.

ج- أن لا تتعدى الفوائد والعمولات من اي نوع كانت المحتسبة على القرض الكلفة
التمويلية (Cost of Funds) زائد ٢% يتم احتسابها كل سنة اعتباراً من تاريخ
وضع القرض موضع التنفيذ.

د- ان يمنح المقترض فترة سماح للبدء بالتسديد لا تقل عن ستة اشهر ولا تزيد
عن سنتين من تاريخ منح القرض.

../..

هـ- ان يتأكد المصرف المعني، على مسؤوليته، من غاية القرض ومن توفر الشروط البيئية وفقاً لمستندات تثبت المعايير المعتمدة (مثلًا تقارير مكاتب هندسية متخصصة أو تقارير منظمات دولية أو ما يثبت حيازة المقرض على شهادة ISO 14001 ...) على ان يتم تسديد اتعاب المكاتب الهندسية المتخصصة، ان وجدت، مباشرة من قبل المصرف.
يتم الاحتفاظ بهذه المستندات لمدة سنتين على الاقل بعد تسديد كامل القرض بغية اطلاع لجنة الرقابة على المصارف عليها في اي وقت كان وتزويد مصرف لبنان بها عند الطلب.

١٠- بنسبة ٢٠٠% من ارصدة القروض التي تستفيد من دعم الدولة للفوائد المدينة الممنوحة بالليرة اللبنانية أو بالعملات الاجنبية لتمويل مشاريع جديدة صديقة للبيئة (Environmentally Friendly) غايتها المساهمة في الحفاظ على البيئة أو في التخفيف من الاثر البيئي أو لتمويل تطوير مشاريع قديمة بحيث تصبح مشاريع صديقة للبيئة وذلك شرط :

أ - ان تكون ممنوحة لتمويل المشاريع الصديقة للبيئة المشار اليها في الفقرة (أ) من البند (٩) من هذه المادة.
ب- ان لا تكون ممنوحة بكفالة "شركة كفالات ش.م.ل. - كفالة قروض المؤسسات الصغيرة والمتوسطة".

ج- ان يتم التقيد بأحكام الفقرة (هـ) من البند (٩) من هذه المادة.
د - ان لا تتعدى الفوائد والعمولات من اي نوع كانت المحتسبة على القرض الممنوح بالليرة اللبنانية نسبة الفائدة المحتسبة على سندات الخزينة اللبنانية لمدة سنتين، ومعدل الليبور لثلاثة اشهر زائد ٦% بالنسبة للقرض الممنوح بالدولار الأميركي ومعدل اليوريبور لثلاثة اشهر زائد ٦% بالنسبة للقرض الممنوح باليورو. يتم احتساب الفائدة كل سنة اعتباراً من تاريخ وضع القرض موضع التنفيذ.»

المادة الثانية: يلغى مطلع البند (١) من المادة الثامنة من القرار الأساسي رقم ٧٨٣٥ تاريخ ٢٠٠١/٦/٢ ويستبدل بالنص التالي:

« ١ - تتزيل الالتزامات لأجل الخاضعة لجزء من الاحتياطي الالزامي مقابل القروض موضوع البنود (١) و(٢) و(٣) و(٩) و(١٠) من المادة السابعة من هذا القرار:»

المادة الثالثة: يلغى نص الفقرة (أ) من البند (١) من المادة الثامنة من القرار الأساسي رقم ٧٨٣٥ تاريخ ٢٠٠١/٦/٢ ويستبدل بالنص التالي:

« أ - يقدم طلب الموافقة على تخفيض الالتزامات لأجل الخاضعة لجزء من الاحتياطي الالزامي مقابل القروض موضوع البنود (١) و(٢) و(٩) الى مكتب الحاكم، على ثلاث نسخ احداها اصلية، مرفقا به، اضافة الى عقد القرض واي مستندات اخرى، جدول منظم وفقاً للنموذج رقم (ARO-01) مع تحديد خانة "جديد".

تخفض الالتزامات لأجل الخاضعة لجزء من الاحتياطي الالزامي مقابل القروض المستفيدة من دعم الفوائد المدينة موضوع البنود (٣) و (١٠) عند صدور قرار الموافقة على الدعم ودون حاجة الى موافقة المجلس المركزي على التخفيض وذلك على اساس الجدول المرفق بطلب الدعم.»

..//..

المادة الرابعة: يضاف الى البند (١) من المادة التاسعة من القرار الأساسي رقم ٧٨٣٥ تاريخ ٢٠٠١/٦/٢ الفقرة (ط) التالي نصها.

«ط- القروض بالليرة اللبنانية التي لا تستفيد من دعم الدولة للفوائد المدينة والتي تمنح لتمويل مشاريع جديدة صديقة للبيئة غايتها المساهمة في الحفاظ على البيئة أو في التخفيف من الاثر البيئي وتتوفر فيها الشروط المحددة في البند (٩) من المادة السابعة اعلاه أو لتمويل تطوير مشاريع قديمة بحيث تصبح مشاريع صديقة للبيئة شرط ان لا تتعدى الفوائد والعمولات من اي نوع كانت المحتسبة على هذه القروض نسبة ٣% سنوياً.»

المادة الخامسة: يلغى نص كل من البندين (٢) و(٣) من المادة التاسعة من القرار الأساسي رقم ٧٨٣٥ تاريخ ٢٠٠١/٦/٢ ويستبدل بما يلي:

« ٢- على المصرف المعني الاستحصال على موافقة المجلس المركزي لمصرف لبنان على المبالغ الاجمالية المنوي توظيفها في كل فئة من القروض المشار اليها في البند (١) اعلاه باستثناء تلك الممنوحة لتمويل مشاريع صديقة للبيئة غايتها المساهمة في حماية البيئة موضوع الفقرة (ط) من البند المذكور حيث يتم الاستحصال على موافقة افرادية من حاكم مصرف لبنان على التخفيض مقابل كل قرض.

٣- يتم تخفيض الاحتياطي الالزامي مقابل فئات القروض المشار اليها في الفقرات من (أ) الى (ح) من البند (١) اعلاه دون الحاجة الى موافقة افرادية على التخفيض مقابل كل قرض طالما هو ضمن السقف الموافق عليه سابقاً.»

المادة السادسة: يلغى نص البند (١) من المادة العاشرة من القرار الأساسي رقم ٧٨٣٥ تاريخ ٢٠٠١/٦/٢ ويستبدل بالنص التالي:

«١- يقدم طلب الموافقة على المبالغ الاجمالية المنوي توظيفها في كل من القروض المشار اليها في المادة التاسعة اعلاه باستثناء القروض الممنوحة لتمويل مشاريع صديقة للبيئة غايتها المساهمة في حماية البيئة موضوع الفقرة (ط) من البند (١) من المادة المذكورة الى مكتب الحاكم، على ثلاث نسخ احداها اصلية، على ان يحدد في الطلب المبلغ الاجمالي لكل فئة من القروض على حدة.»

المادة السابعة: يلغى نص مطلع الفقرة (أ) من البند (٢) من المادة العاشرة من القرار الأساسي رقم ٧٨٣٥ تاريخ ٢٠٠١/٦/٢ ويستبدل بالنص التالي:

« أ - بين يومي الاربعاء والسبت من كل اسبوع:
- بجدول عن ارصدة القروض الجديدة، باستثناء القروض لمصرف الاسكان ش.م.ل والمستعملة لتمويل القروض السكنية الممنوحة من هذا الاخير والقروض التي تساهم في حماية البيئة موضوع الفقرة (ط) من البند (١) من المادة التاسعة اعلاه، وفقاً لأي من النماذج المحددة لكل فئة من القروض مع تحديد خانة "جديد"، كي يصار الى ادخالها ضمن السقف المحدد في قرار المجلس المركزي وذلك حسب الجدول التالي:»

../..

المادة الثامنة: يلغى نص مطلع الفقرة (ب) من البند (٢) من المادة العاشرة من القرار الأساسي رقم ٧٨٣٥ تاريخ ٢٠٠١/٦/٢ ويستبدل بالنص التالي :

« ب - حتى يوم السبت كحد أقصى بجدول يبين أرصدة القروض المستعملة والموقوفة يوم الأربعاء والتي تم ادراجها ضمن السقف المحدد في قرار المجلس المركزي ، باستثناء القروض لمصرف الاسكان ش.م.ل والمستعملة لتمويل القروض السكنية الممنوحة من هذا الاخير والقروض الممنوحة لتمويل مشاريع صديقة للبيئة غايتها المساهمة في حماية البيئة موضوع الفقرة (ط) من البند (١) من المادة التاسعة اعلاه، وفقاً لأي من النماذج المحددة لكل فئة من القروض حسب الجدول التالي:»

المادة التاسعة: يلغى نص كل من البندين (٤) و(٥) من المادة العاشرة من القرار الأساسي رقم ٧٨٣٥ تاريخ ٢٠٠١/٦/٢ ويستبدل بما يلي:

« ٤ - يقدم طلب الموافقة على تخفيض الاحتياطي الالزامي مقابل القروض الممنوحة لتمويل مشاريع صديقة للبيئة غايتها المساهمة في حماية البيئة موضوع الفقرة (ط) من البند (١) من المادة التاسعة اعلاه الى مكتب الحاكم، على ثلاث نسخ احداها اصلية، مرفقاً به، اضافة الى عقد القرض واي مستندات اخرى، جدول منظم وفقاً للأنموذج (ARO-25) مع تحديد خانة "جديد".

بعد صدور قرار حاكم مصرف لبنان بالموافقة على تنزيل الاحتياطي الالزامي مقابل التسليفات الممنوحة، تقوم مصلحة مركزية المخاطر بتزويد المصرف المعني بارقام المدينين لديها بالاضافة الى الرقم الآلي للقرض. بغية احتساب التنزيلات من الاحتياطي الالزامي، على المصارف المعنية ان تصرح اسبوعياً لمركزية المخاطر عن أرصدة القروض المستعملة والموقوفة بنهاية كل يوم اربعاء، وذلك خلال مهلة اقصاها يوم السبت اللاحق، وفقاً للأنموذج (ARO-26).

٥ - يبدأ تنزيل الاحتياطي الالزامي بالنسبة للقروض الجديدة اعتباراً من يوم الاثنين بعد ثمانية ايام من الاسبوع الذي تم فيه التصريح. يبدأ تنزيل الاحتياطي الالزامي بالنسبة للقروض المصرح عنها سابقاً يوم الاثنين الذي يلي مباشرة اسبوع التصريح.»

المادة العاشرة: يلغى نص الفقرة (أ) من البند (٧) من المادة العاشرة من القرار الأساسي رقم ٧٨٣٥ تاريخ ٢٠٠١/٦/٢ ويستبدل بالنص التالي:

« أ - بنسبة ١٠٠% من أرصدة القروض التي تمنح بالليرة اللبنانية مباشرة إلى المؤسسة العامة للإسكان وأرصدة "القروض الصغيرة" التي تمنح بالليرة اللبنانية بموافقة "مؤسسات الإقراض الصغير" و"القروض الصغيرة" الممولة من تسليفات بالليرة اللبنانية ممنوحة من المصرف المعني لهذه المؤسسات أو للمؤسسات المالية وارصدة القروض الممنوحة بالليرة اللبنانية مباشرة لجهاز اسكان العسكريين المتطوعين وارصدة القروض الممنوحة بالليرة اللبنانية لمتابعة الدراسة في مؤسسات التعليم العالي وارصدة القروض الممنوحة بالليرة اللبنانية لتمويل مشاريع صديقة للبيئة غايتها المساهمة في حماية البيئة أو في التخفيف من الاثر البيئي.»

.../...

المادة الحادية عشرة: يلغى نص مطلع البند (١٠) من المادة العاشرة من القرار الاساسي رقم ٧٨٣٥ تاريخ ٢٠٠١/٦/٢ ويستبدل بالنص التالي:

«١٠- على المصارف المعنية اعلام مصرف لبنان بأي تعديل في سقف القرض او اجله او جدول التسديد او ايا من شروطه المصرح عنها سابقاً ، باستثناء القروض لمصرف الاسكان ش.م.ل والمستعملة لتمويل القروض السكنية الممنوحة من هذا الاخير والقروض الممنوحة لتمويل مشاريع صديقة للبيئة غايتها المساهمة في حماية البيئة أو في التخفيف من الاثر البيئي. يقدم الطلب الى مركزية المخاطر وفقاً لأي من النماذج المحددة لكل فئة من القروض مع تحديد خانة "معدل" حسب الجدول التالي:»

المادة الثانية عشرة: يعدل ترقيم البند (١٢) من المادة العاشرة من القرار الاساسي رقم ٧٨٣٥ تاريخ ٢٠٠١/٦/٢ بحيث يصبح (١٣) .

المادة الثالثة عشرة: يضاف الى المادة العاشرة من القرار الاساسي رقم ٧٨٣٥ تاريخ ٢٠٠١/٦/٢ البند (١٢) التالي نصه:

«١٢- على المصارف المعنية الحصول على موافقة مصرف لبنان على اي تعديل في سقف القرض الممنوح لتمويل مشاريع صديقة للبيئة غايتها المساهمة في حماية البيئة أو في التخفيف من الاثر البيئي أو اجله او جدول التسديد أو عملة القرض واعلام مصرف لبنان بأية تعديلات اخرى على القرض. يقدم الطلب الى مكتب الحاكم، على ثلاث نسخ احداها اصلية، مرفقاً به بالاضافة الى المستندات المتعلقة بالتعديل المطلوب جدول منظم وفقاً للأتمودج (ARO-25) (ذات أتمودج القرض) مع تحديد خانة "معدل".»

المادة الرابعة عشرة: تلغى عبارة «ان لا تتعدى الفوائد والنفقات والعمولات والمصاريف والاعباء من أي نوع كانت» اين ما وردت في القرار الاساسي رقم ٧٨٣٥ تاريخ ٢٠٠١/٦/٢ وتستبدل بما يلي:
«ان لا تتعدى الفوائد والعمولات من أي نوع كانت»

المادة الخامسة عشرة: يلغى نص كل من النماذج (RO-11) و (ARO-01) و (ARO-02) و (ARO-25) و (ARO-26) المرفقة بالقرار الاساسي رقم ٧٨٣٥ تاريخ ٢٠٠١/٦/٢ ويستبدل بالنص الجديد للنماذج المذكورة المرفقة بهذا القرار .

..../..

المادة السادسة عشرة: يعمل بهذا القرار اعتباراً من يوم الخميس الذي يلي أسبوعين من تاريخ صدوره.

المادة السابعة عشرة: يُنشر هذا القرار في الجريدة الرسمية.

بيروت، في ٢٦ حزيران ٢٠٠٩
حاكم مصرف لبنان

رياض توفيق سلامه

مصرف لبنان

مديرية الاحصاءات والابحاث الاقتصادية

الالتزامات بالليرة اللبنانية الخاضعة للاحتياطي الإلزامي

المتوسط بين _____ و _____

الرقم: _____

اسم المصرف: _____

| بآلاف الليرات اللبنانية | | رقم الحساب في وضعية المصارف (نموذج - ٢٠١٠) | |
|-------------------------|---------------|--|---|
| المجموع | التزامات لأجل | التزامات تحت الطلب | |
| | | | ٢٠١٠٠ مؤسّسات اصدار - غير مقيمة |
| | | | ٢٠٢٠٠ مصارف - غير مقيمة |
| | | | (٢٠٢٨٠) - ناقص: فوائد سارية غير مستحقة الدفع |
| | | | ٢٠٣٠٠ مصارف تسليف متوسط وطويل الأجل - مقيمة وغير مقيمة |
| | | | (٢٠٣٨٠) - ناقص: فوائد سارية غير مستحقة الدفع |
| | | | ٢٠٥٠٠ مؤسّسات مالية أخرى مسجلة - مقيمة وغير مقيمة |
| | | | (٢٠٥٨٠) - ناقص: فوائد سارية غير مستحقة الدفع |
| | | | ٢٠٨٠٠ ودائع الزبائن - المقيمين وغير المقيمين |
| | | | (٢٠٨٤١) - ناقص: حسابات برنامج الادخار / الاقتراض السكني [١] |
| | | | (٢٠٨٤٢) - ناقص: ودائع جهاز اسكان العسكريين المنطوعين [١] |
| | | | (٢٠٨٧١) - ناقص: تأميمات الاعتمادات المستندية للاستيراد [١] |
| | | | (٢٠٨٩٥) - ناقص: فوائد سارية غير مستحقة الدفع |
| | | | ٢٤٣٠٠ ودائع منشؤها عقود ائتمانية - مقيم وغير مقيم |
| | | | ٢٠٩٠٠ ودائع القطاع العام - مقيم وغير مقيم |
| | | | (٢٠٩٨٠) - ناقص: فوائد سارية غير مستحقة الدفع |
| | | | ٢١٠٠٠ قيم برسّم الدفع - لمقيمين وغير مقيمين |
| | | | ٢١٢١٠ دائنون مختلفون ، قطاع خاص - مقيمون وغير مقيمون |
| | | | ٢١٣٠٠ الشركاء - مقيمون وغير مقيمون |
| | | | (٢١٣٢٥) - ناقص: فوائد سارية غير مستحقة الدفع |
| | | | (٢١٣٣٠) - ناقص: مقدمات نقدية مخصصة كضمانة لديون مشكوك بنحصيلها [١] |
| | | | (٢١٣٥٠) - ناقص: ايداعات مخصصة لزيادة الأموال الخاصة [١] |
| | | | ٢١٧٠٠ قروض بموجب سندات دين - من مقيمين وغير مقيمين |
| | | | (٢١٧٣٠) - ناقص: فوائد سارية غير مستحقة الدفع [١] |
| | | | ٢٣٠٠٠ الفروع في الخارج |
| | | | ٢٣١٠٠ المؤسسة الأم والمؤسّسات المالية الشقيقة والتابعة المقيمة وغير المقيمة باستثناء المصارف التجارية المقيمة |
| | | | (٢٣١٨٠) - ناقص: فوائد سارية غير مستحقة الدفع |
| | | | ٢٣٢٠٠ منها: شهادات الإيداع والشهادات المصرفية المباعة إلى غير المصارف التجارية المقيمة |
| | | | ٢٣٣٠٠ مؤسّسات صرافة مسجلة - مقيمة وغير مقيمة |
| | | | (٢٣٣٨٠) - ناقص: فوائد سارية غير مستحقة الدفع |
| | | | ٠٠٠ مؤسّسات الوساطة - مقيمة وغير مقيمة |
| | | | (٢٣٧٨٠) - ناقص: فوائد سارية غير مستحقة الدفع |
| | | | ٠٠٠ مؤسّسات الإيجار التمويلي - مقيمة وغير مقيمة |
| | | | (٢٣٨٨٠) - ناقص: فوائد سارية غير مستحقة الدفع |
| | | | مجموع الإلتزامات بآلاف الليرات اللبنانية |

[١] تُخفّض حسابات رقم ٢٠٨٤١، ٢٠٨٤٢، ٢٠٨٧١، ٢١٣٣٠ و ٢١٧٣٠ من الإلتزامات لأجل.

مصرف لبنان

نموذج رقم: (2/4) RO-11

الرقم: _____

اسم المصرف: _____

الوضعية الموقوفة يوم الأربعاء في: _____

| التخفيضات المسموحة من الالتزامات لأجل بالليرة | من الالتزامات لأجل (بالآلاف الليرات اللبنانية) |
|---|--|
| أ - أرصدة القروض المتوسطة والطويلة الأجل | |
| - الرمز: "a ₁ " القروض المتوسطة والطويلة الأجل للقطاعات الإنتاجية غير المذكورة أدناه | |
| - الرمز: "a ₂ " القروض السكنية | |
| - الرمز: "a ₃ " القروض التي تستفيد من دعم الفوائد غير المذكورة أدناه | |
| - الرمز: "a ₃₁ " القروض الممنوحة استناداً الى الاتفاقية الموقعة بين الجمهورية اللبنانية والبنك الأوروبي للتنمية والتي تستفيد من دعم الفوائد | |
| - الرمز: "a ₃₂ " القروض الممنوحة بتمويل من IFC, EIB, OPIC, AFD, AFESD والتي تستفيد من دعم الفوائد | |
| - الرمز: "a ₃₃ " القروض الممنوحة بالعملات الأجنبية لقاء كفالة من IFC, EIB, OPIC, AFD, AFESD والتي تستفيد من دعم الفوائد | |
| - الرمز: "a ₃₄ " القروض المخصصة لتمويل احتياجات الرأسمال التشغيلي للمؤسسات السياحية والتي تستفيد من دعم الفوائد | |
| - الرمز: "a ₀ " القروض للقطاعات الإنتاجية التي أصبحت ضمن فترة التسديد الممددة مهلتها ولم تعد تستفيد من دعم الفوائد. | |
| - الرمز: "a ₄ " القروض الممنوحة بالعملات الأجنبية لقاء كفالة من شركة كفالات ولا تستفيد من دعم الفوائد . | |
| - الرمز: "a ₅ " القروض الممنوحة بالعملات الأجنبية لقاء كفالة من شركة كفالات والتي تستفيد من دعم الفوائد | |
| - الرمز: "a ₈ " القروض الممنوحة بتمويل من IFC, EIB, OPIC, AFD, AFESD والتي لا تستفيد من دعم الفوائد | |
| - الرمز: "a ₉ " القروض الممنوحة بالعملات الأجنبية لقاء كفالة من IFC, EIB, OPIC, AFD, AFESD والتي لا تستفيد من دعم الفوائد | |
| ب - سندات الدين وصكوك المديونيات | |
| - الرمز: "b ₁ " السندات التي وافق مصرف لبنان عليها، بحدود ثمن الشراء | |
| - الرمز: "b ₂ " صكوك المديونيات بالعملات الأجنبية المشتراة والتسليفات الممنوحة للمؤسسات المالية ولهيئات الاستثمار الجماعي بهدف استعمالها حصراً لشراء صكوك المديونيات بالعملات الأجنبية | |
| ⇒ الرمز: "b ₂₁ " صكوك المديونيات من القطاع العام والتسليفات المتعلقة بها | |
| ⇒ الرمز: "b ₂₂ " صكوك المديونيات من القطاع الخاص والتسليفات المتعلقة بها | |
| - الرمز: "b ₃ " سندات الدين المصدرة من القطاع الخاص والتي تستفيد من التنزيلات | |
| مجموع أرصدة القروض والسندات والصكوك التي تستفيد من تخفيض الالتزامات لأجل بما يوازئها | (أ + ب) |

مصرف لبنان

نموذج رقم: (3/4) RO-11

الرقم: _____

اسم المصرف: _____

الوضعية الموقوفة يوم الأربعاء في: _____

| التخفيضات المسموحة من الالتزامات لأجل بالليرة | من الالتزامات لأجل (بالآلاف الليرات اللبنانية) |
|--|---|
| ج - القروض الممنوحة بالعملات الأجنبية والتي تستفيد من تخفيض الالتزامات لأجل بما يوازي نسبة ٢٠٠% من أرصدها | |
| - الرمز: "a35" القروض الممنوحة لتمويل مشاريع صديقة للبيئة تستفيد من دعم الفوائد | |
| - الرمز: "a19" أرصدة القروض الممنوحة بالعملات الأجنبية للقطاعات الإنتاجية غير المذكورة أدناه والتي تستفيد من حوافز العام ٢٠٠٩ | |
| - الرمز: "a29" أرصدة القروض السكنية الممنوحة بالعملات الأجنبية التي تستفيد من حوافز العام ٢٠٠٩ | |
| - الرمز: "a49" أرصدة القروض الممنوحة بالعملات الأجنبية لقاء كفالة من شركة كفالات غير المستفيدة من دعم الفوائد وتستفيد من حوافز العام ٢٠٠٩ | |
| - الرمز: "a89" أرصدة القروض الممنوحة بتمويل من IFC, EIB, OPIC, AFD, AFESD غير المستفيدة من دعم الفوائد وتستفيد من حوافز العام ٢٠٠٩ | |
| - الرمز: "a99" أرصدة القروض الممنوحة بالعملات الأجنبية لقاء كفالة من IFC, EIB, OPIC, AFD, AFESD غير المستفيدة من دعم الفوائد وتستفيد من حوافز العام ٢٠٠٩ | |
| - الرمز: "v09" أرصدة القروض الأخرى الممنوحة بالعملات الأجنبية التي تستفيد من حوافز العام ٢٠٠٩ | |
| - الرمز: "a11" القروض الممنوحة بالعملات الأجنبية لتمويل مشاريع صديقة للبيئة لا تستفيد من دعم الفوائد | |
| مجموع أرصدة القروض التي تستفيد من تخفيض الالتزامات لأجل بما يوازي نسبة ٢٠٠% من أرصدها | (ج) |
| مجموع التخفيضات من الالتزامات لأجل | [(أ + ب) + (ج*٢)] |

مصرف لبنان

نموذج رقم: RO-11 (4/4)

الرقم: _____

اسم المصرف: _____

الوضعية الموقوفة يوم الأربعاء في: _____

| بآلاف الليرات اللبنانية | التنزيلات المسموحة من الاحتياطي الإلزامي |
|-------------------------|---|
| | ◆ الرمز: "n ₁₉ " القروض الممنوحة بالليرة للقطاعات الإنتاجية غير المستفيدة من دعم الفوائد المدينة والتي تستفيد من حوافز العام ٢٠٠٩ |
| | ◆ الرمز: "n ₂₉ " القروض السكنية الممنوحة بالليرة والتي تستفيد من حوافز العام ٢٠٠٩ |
| | ◆ الرمز: "n ₀₉ " القروض الأخرى الممنوحة بالليرة والتي تستفيد من حوافز العام ٢٠٠٩ |
| | ◆ الرمز: "p" القروض السكنية الممنوحة بالليرة استناداً إلى البروتوكول الموقع مع المؤسسة العامة للإسكان |
| | ◆ الرمز: "q ₁ " القروض الممنوحة بالليرة لقاء كفالة "شركة كفالات" غير المستفيدة من دعم الفوائد المدينة |
| | ◆ الرمز: "q ₂ " القروض الممنوحة بالليرة لقاء كفالة "شركة كفالات" المستفيدة من دعم الفوائد المدينة |
| | ◆ الرمز: "m ₁ " القروض السكنية الممنوحة بالليرة استناداً إلى البروتوكول الموقع مع "جهاز اسكان العسكريين المتطوعين" |
| | ◆ الرمز: "r" القروض الممنوحة بالليرة لقاء كفالة من IFC, EIB, OPIC, AFD, AFESD, التي تستفيد من دعم الفوائد |
| | مجموع أرصدة القروض (n₁₉+n₂₉+n₀₉+p+q₁+q₂+m₁ +r) |
| | * ٦٠% من مجموع أرصدة القروض (n ₁₉ +n ₂₉ +n ₀₉ +p+q ₁ +q ₂ +m ₁ +r) × 60/100 |
| | ◆ الرمز: "i" القروض السكنية الممولة من تسليفات ممنوحة بالليرة لمصرف الاسكان |
| | * ٦٥% من مجموع أرصدة القروض (i) × 65 / 100 |
| | ◆ الرمز: "s" القروض الممنوحة بالليرة مباشرة إلى المؤسسة العامة للإسكان |
| | ◆ الرمز: "m ₂ " القروض الممنوحة بالليرة مباشرة "جهاز اسكان العسكريين المتطوعين" |
| | ◆ الرمز: "m ₃ " القروض الممنوحة من قبل جهاز اسكان العسكريين المتطوعين قبل تاريخ ٢٠٠٩/٢/٦ والمتفرغ عنها لصالح المصرف |
| | ◆ الرمز: "h ₁ " القروض الصغيرة بالليرة الممنوحة بموافقة مؤسسات الإقراض الصغير |
| | ◆ الرمز: "h ₂₁ " القروض الصغيرة بالليرة الممولة من تسليفات ممنوحة الى مؤسسات الإقراض الصغير |
| | ◆ الرمز: "h ₂₂ " القروض الصغيرة بالليرة الممولة من تسليفات ممنوحة الى المؤسسات المالية |
| | ◆ الرمز: "t" القروض الممنوحة بالليرة لقاء كفالة من IFC, EIB, OPIC, AFD, AFESD, التي لا تستفيد من دعم الفوائد |
| | ◆ الرمز: "u" القروض الممنوحة بالليرة لمتابعة الدراسة في مؤسسات التعليم العالي |
| | ◆ الرمز: "ev" القروض الممنوحة بالليرة لتمويل مشاريع صديقة للبيئة لا تستفيد من دعم الفوائد |
| | * ١٠٠% من مجموع أرصدة القروض (s+ m ₂ + m ₃ +h ₁ +h ₂₁ +h ₂₂ +t+u+ev) |

التوقيع: _____

اسم المسؤول: _____

رقم الهاتف: _____

مصرف لبنان

بيان القرار رقم ٧٨٣٥ تاريخ ٢٠٠١/٦/٢ تعميم اساسي ٨٤

نموذج رقم ARO-01

الجدول المرفق يطلب الاستفادة من تزييلات على الالتزامات الخاضعة للاحتياطي الإلزامي للقروض المتوسطة و الطويلة الأجل

وللقروض التي تستفيد من حوافز العام ٢٠٠٩
(القروض الجديدة o المعدلة o كما في ___ / ___ / ___)

اسم البنك :
رقم البنك :
اسم المقترض :
قيمة القرض :
تاريخ الاستعمال :
رمز منطقة استعمال القرض :

رقمه لدى مركزية المخاطر* :
رمز عملة القرض :
تاريخ الاستحقاق :

اسم المسؤول :
رقم هاتفه :
رمز القطاع الاقتصادي :
الرصيد المستعمل :
رمز نوع القرض** :

برنامج تطور رصيد اصل القرض بحسب تاريخ الاستحقاق

| التاريخ (يوم/شهر/سنة) | الرصيد من اصل القرض (بعملة القرض) |
|--------------------------|--------------------------------------|
| | |
| | |
| | |
| | |
| | |
| | |

| التاريخ (يوم/شهر/سنة) | الرصيد من اصل القرض (بعملة القرض) |
|--------------------------|--------------------------------------|
| | |
| | |
| | |
| | |
| | |
| | |

توقيع المصرف

(*) : يجب إرفاق للأفراد و الشركات الواقعية : بطاقة تعرّف للمقترض بالإضافة إلى صورة عن بطاقة هوية المقترض الذي ليس لديه رقم لدى مركزية المخاطر

للشركات : بطاقة تعرّف للشركات بالإضافة إلى صورة عن السجل التجاري للشركات التي ليس لديها رقم لدى مركزية المخاطر

(**) : الرمز "a1" القروض المتوسطة أو الطويلة الأجل للقطاعات الإنتاجية (قرار أساسي رقم ٦١٠١ تاريخ ١٩٩٦/٢/٨ - تعميم أساسي الرمز "a11" القروض الممنوحة بالعملات الأجنبية لتمويل مشاريع صديقة للبيئة ولا تستفيد من دعم الفوائد.

(٢٢

الرمز "a19" القروض المتوسطة أو الطويلة الأجل للقطاعات الإنتاجية الممنوحة بالعملات الاجنبية والتي تستفيد من حوافز العام ٢٠٠٩.

الرمز "a2" القروض السكنية (قرار أساسي رقم ٦١٠١ تاريخ ١٩٩٦/٢/٨ - تعميم أساسي ٢٢)

الرمز "a29" القروض السكنية المتوسطة أو الطويلة الأجل الممنوحة بالعملات الاجنبية والتي تستفيد من حوافز العام ٢٠٠٩.

الرمز "a4" القروض الممنوحة بالعملات الأجنبية لقاء كفالة من شركة كفالات ش.م.ل ولا تستفيد من دعم الفوائد.

الرمز "a49" القروض الممنوحة بالعملات الأجنبية لقاء كفالة من شركة كفالات ش.م.ل التي تستفيد من حوافز العام ٢٠٠٩ ولا تستفيد من دعم الفوائد.

الرمز "v09" قروض اخرى ممنوحة بالعملات الأجنبية وتستفيد من حوافز العام ٢٠٠٩.

ملاحظة : يجب الحصول من "شركة كفالات ش.م.ل." على توقيعها على ارصدة القروض المكفولة من قبلها.

شرح النموذج ARO-01 :

| المعلومات | الشرح |
|------------------------------------|---|
| اسم البنك. | اسم البنك كما هو وارد على لائحة المصارف. |
| رقم البنك. | رقم البنك كما هو وارد على لائحة المصارف. |
| اسم المسؤول. | يذكر اسم المسؤول المباشر عن هذه القروض للاتصال به عند الضرورة. |
| رقم هاتفه. | يذكر رقم الهاتف المباشر للمسؤول. |
| اسم المقرض. | اسم العميل المدين الذي يستفيد من القرض. |
| رقمه لدى مركزية المخاطر. | يجب إرفاق للأفراد و المؤسسات الفردية بطاقة تعرف للمقرض CDR-I بالإضافة إلى صورة عن بطاقة هوية المقرض الذي ليس لديه رقم لدى مركزية المخاطر . للشركات يرفق بطاقة تعرف للشركات CDR-S بالإضافة إلى صورة عن السجل التجاري للشركات التي ليس لديها رقم لدى مركزية المخاطر. |
| القطاع الاقتصادي. | رمز القطاع الاقتصادي بناء لغاية القرض الممنوح وفقاً للقرار الاساسي رقم ٧٧٠٥ تاريخ ٢٦/١٠/٢٠٠٠. |
| قيمة القرض. | قيمة القرض الذي ذكره المصرف في طلبه. |
| رمز عملة القرض. | يذكر رمز العملة وفقاً للجدول رقم DEV01 . |
| الرصيد المستعمل. | في حال كان القرض ممنوحاً قبل تقديم الطلب إلى مصرف لبنان يذكر أصل الرصيد المستعمل من قيمة القرض، دون إضافة الفوائد و العمولات، بتاريخ إرسال طلب الاستفادة من التريالات. |
| تاريخ الاستعمال. | في حال كان القرض ممنوحاً قبل إرسال الطلب يذكر تاريخ استعماله لأول مرة و في حال لم يكن ممنوحاً سابقاً لا يذكر شيء. |
| تاريخ الاستحقاق. | يذكر تاريخ استحقاق آخر دفعة. |
| رمز نوع القرض | a1 : القروض المتوسطة أو الطويلة الأجل للقطاعات الإنتاجية. a2 : القروض السكنية. a4 : القروض الممنوحة بالعملات الأجنبية لقاء كفالة من شركة كفالات ش.م.ل ولا تستفيد من دعم الفوائد. v09 : قروض اخرى ممنوحة بالعملات الأجنبية وتستفيد من حوافر العام ٢٠٠٩. a11 : القروض الممنوحة بالعملات الأجنبية لتمويل مشاريع صديقة للبيئة ولا تستفيد من دعم الفوائد. a19 : القروض المتوسطة أو الطويلة الأجل للقطاعات الإنتاجية الممنوحة بالعملات الاجنبية والتي تستفيد من حوافر العام ٢٠٠٩. a2٩ : القروض السكنية المتوسطة أو الطويلة الأجل الممنوحة بالعملات الاجنبية والتي تستفيد من حوافر العام ٢٠٠٩. a4٩ : القروض الممنوحة بالعملات الأجنبية لقاء كفالة من شركة كفالات ش.م.ل التي تستفيد من حوافر العام ٢٠٠٩ ولا تستفيد من دعم الفوائد. |
| رمز منطقة استعمال القرض | يذكر رمز المنطقة التي سيتم فيها استعمال القرض وفقاً للجدول المرفق REG01 |
| برنامج تطور رصيد أصل القرض. | |
| التاريخ. | يذكر تواريخ تغير رصيد اصل القرض تبعاً للسحوبات أو التسديدات. |
| الرصيد من أصل القرض (بعملة القرض). | يذكر رصيد حساب أصل القرض دون الفوائد و العمولات التابع للتاريخ أعلاه. |

مصرف لبنان - مركزية المخاطر

بيان القرار رقم ٧٨٣٥ تاريخ ٢٠٠١/٦/٢ تعميم اساسي ٨٤

نموذج رقم ARO-02

التزيمات من الالتزامات الخاضعة للاحتياطي الإلزامي
(الوضعية الموقوفة يوم الأربعاء في ____ / ____ / ____)

اسم البنك :

اسم المسؤول :

رقم البنك :

رقم هاتفه :

| الرصيد المستعمل | | رقم القرض الداخلي | رقم القرار | اسم المقترض | رقم المقترض لدى مركزية المخاطر | رمز نوع القرض * | رمز عملة القرض | القرض الممنوح (بعملة القرض) | الأصل دون الفوائد (بعملة القرض) | الفوائد المتركمة (بعملة القرض) |
|-----------------|--|-------------------|------------|-------------|--------------------------------|-----------------|----------------|-----------------------------|---------------------------------|--------------------------------|
| | | | | | | | | | | |
| | | | | | | | | | | |
| | | | | | | | | | | |
| | | | | | | | | | | |
| | | | | | | | | | | |
| | | | | | | | | | | |
| | | | | | | | | | | |
| | | | | | | | | | | |
| | | | | | | | | | | |
| | | | | | | | | | | |
| | | | | | | | | | | |
| | | | | | | | | | | |
| | | | | | | | | | | |
| | | | | | | | | | | |
| | | | | | | | | | | |
| | | | | | | | | | | |
| | | | | | | | | | | |
| | | | | | | | | | | |
| | | | | | | | | | | |

توقيع المصرف

- (*)
- الرمز "a1" القروض المتوسطة أو الطويلة الأجل للقطاعات الإنتاجية (قرار أساسي رقم ٦١٠١ تاريخ ١٩٩٦/٢/٨ - تعميم أساسي ٢٢)
- الرمز "a11" القروض الممنوحة بالعملات الأجنبية لتمويل مشاريع صديقة للبيئة ولا تستفيد من دعم الفوائد.
- الرمز "a19" القروض المتوسطة أو الطويلة الأجل للقطاعات الإنتاجية الممنوحة بالعملات الأجنبية والتي تستفيد من حوافز العام ٢٠٠٩.
- الرمز "a2" القروض السكنية (قرار أساسي رقم ٦١٠١ تاريخ ١٩٩٦/٢/٨ - تعميم أساسي ٢٢)
- الرمز "a29" القروض السكنية المتوسطة أو الطويلة الأجل الممنوحة بالعملات الأجنبية والتي تستفيد من حوافز العام ٢٠٠٩.
- الرمز "a3" القروض للقطاعات الإنتاجية التي تستفيد من دعم الفوائد غير المذكورة أدناه.
- الرمز "a31" القروض التي تستفيد من دعم الفوائد والممنوحة من المصارف استناداً إلى الاتفاقات الموقعة بين الجمهورية اللبنانية والبنك الأوروبي للتشجيع.
- الرمز "a32" القروض الممنوحة من المصارف بتمويل من IFC أو EIB أو OPIC أو AFD أو AFESD والتي تستفيد من دعم الفوائد.
- الرمز "a33" القروض الممنوحة بالعملات الأجنبية لقاء كفالة من IFC أو EIB أو OPIC أو AFD أو AFESD والتي تستفيد من دعم الفوائد.
- الرمز "a34" القروض المخصصة لتمويل احتياجات الرأسمال التشغيلي للمؤسسات السياحية والتي تستفيد من دعم الفوائد.
- الرمز "a35" القروض الممنوحة لتمويل مشاريع صديقة للبيئة وتستفيد من دعم الفوائد.
- الرمز "a4" القروض الممنوحة بالعملات الأجنبية لقاء كفالة من شركة كفالات ش.م.ل ولا تستفيد من دعم الفوائد.
- الرمز "a49" القروض الممنوحة بالعملات الأجنبية لقاء كفالة من شركة كفالات ش.م.ل التي تستفيد من حوافز العام ٢٠٠٩ ولا تستفيد من دعم الفوائد.
- الرمز "a5" القروض الممنوحة بالعملات الأجنبية لقاء كفالة من شركة كفالات ش.م.ل والتي تستفيد من دعم الفوائد.
- الرمز "a8" القروض الممنوحة من المصارف بتمويل من IFC أو EIB أو OPIC أو AFD أو AFESD والتي لا تستفيد من دعم الفوائد.
- الرمز "a89" القروض الممنوحة من المصارف بتمويل من IFC أو EIB أو OPIC أو AFD أو AFESD التي تستفيد من حوافز العام ٢٠٠٩ ولا تستفيد من دعم الفوائد.
- الرمز "a9" القروض الممنوحة بالعملات الأجنبية لقاء كفالة من IFC أو EIB أو OPIC أو AFD أو AFESD والتي لا تستفيد من دعم الفوائد.
- الرمز "a99" القروض الممنوحة بالعملات الأجنبية لقاء كفالة من IFC أو EIB أو OPIC أو AFD أو AFESD التي تستفيد من حوافز العام ٢٠٠٩ ولا تستفيد من دعم الفوائد.
- الرمز "a0" القروض للقطاعات الإنتاجية التي أصبحت ضمن فترة التسديد الممددة مهلتها ولم تعد تستفيد من دعم الفوائد.
- الرمز "v09" قروض اخرى ممنوحة بالعملات الأجنبية وتستفيد من حوافز العام ٢٠٠٩.

| المعلومات | الشرح |
|--------------------------|--|
| اسم البنك. | اسم البنك كما هو وارد على لائحة المصارف. |
| رقم البنك. | رقم البنك كما هو وارد على لائحة المصارف. |
| اسم المسؤول. | يذكر اسم المسؤول المباشر عن هذه القروض للاتصال به عند الضرورة. |
| رقم هاتفه. | يذكر رقم الهاتف المباشر للمسؤول. |
| رقم القرض الداخلي. | رقم آلي يصدره و يعتمد عليه مصرف لبنان لتحديد كل قرض. |
| رقم القرار. | يعتمد رقم القرار الذي يصدره المجلس المركزي أو رقم قرار حاكم مصرف لبنان طبقاً لنوع القرض . |
| اسم المقرض. | اسم العميل المدين الذي يستفيد من القرض. |
| رقمه لدى مركزية المخاطر. | رقم المدين لدى مركزية المخاطر. |
| رمز نوع القرض. | <p>a1 : القروض المتوسطة أو الطويلة الأجل للقطاعات الإنتاجية.</p> <p>a19: القروض المتوسطة أو الطويلة الأجل للقطاعات الإنتاجية الممنوحة بالعملة الأجنبية والتي تستفيد من حوافر العام ٢٠٠٩.</p> <p>a2 : القروض السكنية.</p> <p>a2٩: القروض السكنية المتوسطة أو الطويلة الأجل الممنوحة بالعملة الأجنبية والتي تستفيد من حوافر العام ٢٠٠٩.</p> <p>a3: القروض للقطاعات الإنتاجية التي تستفيد من دعم الفوائد غير المذكورة ادناه.</p> <p>a31: القروض التي تستفيد من دعم الفوائد المدينة والممنوحة من المصارف استناداً الى الاتفاقات الموقعة بين الجمهورية اللبنانية والبنك الاوروي للتشهير.</p> <p>a32: القروض الممنوحة من المصارف بتمويل من IFC او EIB او OPIC او AFD او AFESD والتي تستفيد من دعم الفوائد.</p> <p>a33: القروض الممنوحة بالعملة الأجنبية لقاء كفالة من IFC او EIB او OPIC او AFD او AFESD والتي تستفيد من دعم الفوائد.</p> <p>a34: القروض المخصصة لتمويل احتياجات الرأسمال التشغيلي للمؤسسات السياحية والتي تستفيد من دعم الفوائد.</p> <p>a35: القروض الممنوحة لتمويل مشاريع صديقة للبيئة وتستفيد من دعم الفوائد.</p> <p>a4: القروض الممنوحة بالعملة الأجنبية لقاء كفالة من شركة كفالات ش.م.ل ولا تستفيد من دعم الفوائد.</p> <p>a4٩: القروض الممنوحة بالعملة الأجنبية لقاء كفالة من شركة كفالات ش.م.ل التي تستفيد من حوافر العام ٢٠٠٩ ولا تستفيد من دعم الفوائد.</p> <p>a5: القروض الممنوحة بالعملة الأجنبية لقاء كفالة من شركة كفالات ش.م.ل. والتي تستفيد من دعم الفوائد.</p> <p>a8: القروض الممنوحة من المصارف بتمويل من IFC او EIB او OPIC او AFD او AFESD والتي لا تستفيد من دعم الفوائد.</p> <p>a89: القروض الممنوحة من المصارف بتمويل من IFC او EIB او OPIC او AFD او AFESD التي تستفيد من حوافر العام ٢٠٠٩ ولا تستفيد من دعم الفوائد.</p> <p>a9: القروض الممنوحة بالعملة الأجنبية لقاء كفالة من IFC او EIB او OPIC او AFD او AFESD والتي لا تستفيد من دعم الفوائد.</p> <p>a99: القروض الممنوحة بالعملة الأجنبية لقاء كفالة من IFC او EIB او OPIC او AFD او AFESD التي تستفيد من حوافر العام ٢٠٠٩.</p> <p>a0: القروض للقطاعات الإنتاجية التي أصبحت ضمن فترة التسديد المددة مهلتها ولم تعد تستفيد من دعم الفوائد. (المادتين الرابعة مكرر والخامسة من القرار الاساسي ٧٧٤٣ المنشور بالتعميم الاساسي رقم ٨٠).</p> <p>v09: قروض اخرى ممنوحة بالعملة الأجنبية وتستفيد من حوافر العام ٢٠٠٩.</p> |
| رمز عملة القرض. | يذكر رمز العملة وفقاً للجدول رقم DEV01. |
| القرض الممنوح. | سقف القرض الممنوح من قبل المصرف في عملة القرض كما ورد في قرار المجلس المركزي. |
| الرصيد المستعمل | |
| الأصل دون الفوائد. | رصيد أصل الدين كما في يوم الأربعاء من كل أسبوع. |
| الفوائد المتراكمة. | يذكر رصيد حساب الفوائد المتراكمة على حدة. |

الجدول المرفق يطلب الاستفادة من تزييلات على الاحتياطي الإلزامي للقروض التي تستفيد من حوافز العام ٢٠٠٩

أو الممنوحة لتمويل مشاريع صديقة للبيئة

(القروض الجديدة o المعدلة o كما في ___ / ___ / ___)

اسم البنك : اسم المقترض :
رقم البنك : قيمة القرض :
اسم المقترض : رقمه لدى مركزية المخاطر* :
رمز القطاع الاقتصادي : رمز عملة القرض : ليرة لبنانية
رقم هاتفه : تاريخ الاستعمال :
رمز نوع القرض** : تاريخ الاستحقاق :
رمز منطقة استعمال القرض :

برنامج تطور رصيد اصل القرض بحسب تاريخ الاستحقاق

| التاريخ (يوم/شهر/سنة) | الرصيد من اصل القرض (بعملة القرض) |
|--------------------------|--------------------------------------|
| | |
| | |
| | |
| | |
| | |
| | |
| | |

| التاريخ (يوم/شهر/سنة) | الرصيد من اصل القرض (بعملة القرض) |
|--------------------------|--------------------------------------|
| | |
| | |
| | |
| | |
| | |
| | |
| | |

توقيع المصرف

(*) : يجب إرفاق للأفراد والشركات الواقعية : بطاقة تعرف للمقترض بالإضافة إلى صورة عن بطاقة هوية المقترض الذي ليس لديه رقم لدى مركزية المخاطر

للشركات : بطاقة تعرف للشركات بالإضافة إلى صورة عن السجل التجاري للشركات التي ليس لديها رقم لدى مركزية المخاطر

الرمز "n09" قروض اخرى ممنوحة بالليرة اللبنانية وتستفيد من حوافز العام ٢٠٠٩ .

(**) : الرمز "n19" القروض المتوسطة أو الطويلة الأجل للقطاعات الإنتاجية الممنوحة بالليرة اللبنانية والتي تستفيد من حوافز العام ٢٠٠٩ .

الرمز "ev" القروض الممنوحة بالليرة اللبنانية لتمويل مشاريع صديقة للبيئة ولا تستفيد من دعم الفوائد

الرمز "n29" القروض السكنية المتوسطة أو الطويلة الأجل الممنوحة بالليرة اللبنانية والتي تستفيد من حوافز العام ٢٠٠٩ .

مصرف لبنان

شرح النموذج ARO-25 :

| المعلومات | الشرح |
|------------------------------------|---|
| اسم البنك. | اسم البنك كما هو وارد على لائحة المصارف. |
| رقم البنك. | رقم البنك كما هو وارد على لائحة المصارف. |
| اسم المسؤول. | يذكر اسم المسؤول المباشر عن هذه القروض للاتصال به عند الضرورة. |
| رقم هاتفه. | يذكر رقم الهاتف المباشر للمسؤول. |
| اسم المقترض. | اسم العميل المدين الذي يستفيد من القرض. |
| رقمه لدى مركزية المخاطر. | يجب إرفاق للأفراد و المؤسسات الفردية بطاقة تعرف للمقترض CDR-I بالإضافة إلى صورة عن بطاقة هوية المقترض الذي ليس لديه رقم لدى مركزية المخاطر. للشركات يرفق بطاقة تعرف للشركات CDR-S بالإضافة إلى صورة عن السجل التجاري للشركات التي ليس لديها رقم لدى مركزية المخاطر. |
| القطاع الاقتصادي. | رمز القطاع الاقتصادي بناء لغاية القرض الممنوح وفقاً للقرار الاساسي رقم ٧٧٠٥ تاريخ ٢٦/١٠/٢٠٠٠. |
| قيمة القرض. | قيمة القرض الذي ذكره المصرف في طلبه. |
| الرصيد المستعمل. | في حال كان القرض ممنوحاً قبل تقديم الطلب إلى مصرف لبنان يذكر أصل الرصيد المستعمل من قيمة القرض، دون إضافة الفوائد والعمولات، بتاريخ إرسال طلب الاستفادة من الترتيبات. |
| تاريخ الاستعمال. | في حال كان القرض ممنوحاً قبل إرسال الطلب يذكر تاريخ استعماله لأول مرة و في حال لم يكن ممنوحاً سابقاً لا يذكر شيء. |
| تاريخ الاستحقاق. | يذكر تاريخ استحقاق آخر دفعة. |
| رمز نوع القرض | n19 : القروض المتوسطة أو الطويلة الأجل للقطاعات الإنتاجية الممنوحة بالليرة اللبنانية والتي تستفيد من حوافز العام ٢٠٠٩. n29 : القروض السكنية المتوسطة أو الطويلة الأجل الممنوحة بالليرة اللبنانية والتي تستفيد من حوافز العام ٢٠٠٩. n09 : قروض اخرى ممنوحة بالليرة اللبنانية وتستفيد من حوافز العام ٢٠٠٩. ev : القروض الممنوحة بالليرة اللبنانية لتمويل مشاريع صديقة للبيئة ولا تستفيد من دعم الفوائد |
| رمز منطقة استعمال القرض | يذكر رمز المنطقة التي سيتم فيها استعمال القرض وفقاً للجدول المرفق REG01 |
| برنامج تطور رصيد أصل القرض. | |
| التاريخ. | يذكر تواريخ تغير رصيد اصل القرض تبعاً للسحوبات أو التسديدات. |
| الرصيد من أصل القرض (بعملة القرض). | يذكر رصيد حساب أصل القرض دون الفوائد والعمولات التابع للتاريخ أعلاه. |

نموذج رقم ARO-26

التزيمات من الاحتياطي الإلزامي للقروض التي تستفيد من حوافز العام ٢٠٠٩
أو الممنوحة لتمويل مشاريع صديقة للبيئة
(الوضع الموقوفة يوم الأربعاء في ____ / ____ / ____)

اسم البنك :

اسم المسؤول :

رقم البنك :

رقم هاتفه :

عملة القرض : ليرة لبنانية

| الرصيد المستعمل | | القرض الممنوح | رمز نوع القرض * | رقم المقترض لدى مركزية المخاطر | اسم المقترض | رقم القرار الحاكم | رقم القرض الداخلي |
|-------------------|-------------------|---------------|-----------------|--------------------------------|-------------|-------------------|-------------------|
| الفوائد المتراكمة | الأصل دون الفوائد | | | | | | |
| | | | | | | | |
| | | | | | | | |
| | | | | | | | |
| | | | | | | | |
| | | | | | | | |
| | | | | | | | |
| | | | | | | | |
| | | | | | | | |
| | | | | | | | |
| | | | | | | | |
| | | | | | | | |
| | | | | | | | |
| | | | | | | | |
| | | | | | | | |
| | | | | | | | |
| | | | | | | | |
| | | | | | | | |
| | | | | | | | |
| | | | | | | | |

توقيع المصرف

(**) : الرمز "n19" القروض المتوسطة أو الطويلة الأجل للقطاعات الإنتاجية الممنوحة بالليرة اللبنانية والتي تستفيد من حوافز العام ٢٠٠٩.

الرمز "n09" قروض اخرى ممنوحة بالليرة اللبنانية وتستفيد من حوافز العام ٢٠٠٩.

الرمز "n29" القروض السكنية المتوسطة أو الطويلة الأجل الممنوحة بالليرة اللبنانية والتي تستفيد من حوافز العام ٢٠٠٩.

الرمز "ev" القروض الممنوحة بالليرة اللبنانية لتمويل مشاريع صديقة للبيئة ولا تستفيد من دعم الفوائد

مصرف لبنان

شرح النموذج ARO-26 :

| المعلومات | الشرح |
|--------------------------|--|
| اسم البنك. | اسم البنك كما هو وارد على لائحة المصارف. |
| رقم البنك. | رقم البنك كما هو وارد على لائحة المصارف. |
| اسم المسؤول. | يذكر اسم المسؤول المباشر عن هذه القروض للاتصال به عند الضرورة. |
| رقم هاتفه. | يذكر رقم الهاتف المباشر للمسؤول. |
| رقم القرض الداخلي. | رقم آلي يصدره و يعتمده مصرف لبنان لتحديد كل قرض. |
| رقم قرار الحاكم. | يعتمد رقم موافقة حاكم مصرف لبنان على الترتيل من الاحتياطي الالزامي. |
| اسم المقترض. | اسم العميل المدين الذي يستفيد من القرض. |
| رقمه لدى مركزية المخاطر. | رقم المدين لدى مركزية المخاطر. |
| رمز نوع القرض. | n19 : القروض المتوسطة أو الطويلة الأجل للقطاعات الإنتاجية الممنوحة بالليرة اللبنانية والتي تستفيد من حوافز العام ٢٠٠٩. n29 : القروض السكنية المتوسطة أو الطويلة الأجل الممنوحة بالليرة اللبنانية والتي تستفيد من حوافز العام ٢٠٠٩. n09 : قروض اخرى ممنوحة بالليرة اللبنانية وتستفيد من حوافز العام ٢٠٠٩. ev : القروض الممنوحة بالليرة اللبنانية لتمويل مشاريع صديقة للبيئة ولا تستفيد من دعم الفوائد. |
| القرض الممنوح. | سقف القرض الممنوح من قبل المصرف في عملة القرض كما ورد في قرار المجلس المركزي. |
| الرصيد المستعمل | |
| الأصل دون الفوائد. | رصيد أصل الدين كما في يوم الأربعاء من كل أسبوع. |
| الفوائد المتراكمة. | يذكر رصيد حساب الفوائد المتراكمة على حدة. |